



هيئة الاتصالات والفضاء والتقنية
Communications, Space &
Technology Commission

ضوابط التبرعات الخيرية باستخدام الرسائل النصية القصيرة (SMS)

المقدمة

بناءً على رغبة العديد من الجهات الخيرية، استخدام الرسائل النصية القصيرة (SMS) في جمع التبرعات والتذكير بالتبرع. ورغبة في دعم العمل الخيري، وتشجيع القيام به وتسهيله، بمشاركة الجهات المعنية المشرفة على الجهات الخيرية، فقد تم إعداد ضوابط تنظم عملية جمع التبرعات الخيرية والتذكير بها، باستخدام الرسائل النصية القصيرة. وتتمثل هذه الضوابط في الآتي:

أولاً: جمع التبرعات الخيرية باستخدام الرسائل النصية القصيرة (SMS):

لاستخدام الرسائل النصية القصيرة لجمع التبرعات؛ يجب أن تقوم الجهات الخيرية بطلب رقم خاص بها لرسائل جمع التبرعات، تقوم بنشره عبر وسائل الإعلام المختلفة؛ ليقوم الشخص المتبرع بإرسال رسالة نصية قصيرة إلى هذا الرقم. وتتضمن قيمة الرسالة المبلغ المخصص للتبرع وللحصول على الرقم المطلوب، يجب الالتزام بالضوابط التالية:

- 1- تطلب الجهة الخيرية من الجهة المشرفة عليها، منحها تصريحاً خطياً باستخدام الرسائل النصية القصيرة لجمع التبرعات، يتضمن النشاط المتبرع له.
- 2- بعد الحصول على التصريح الخطي المطلوب، تقوم الجهة الخيرية بالاتفاق مع مقدم خدمة الرسائل النصية القصيرة، ومن ثم تقوم الجهة المشرفة بإبلاغ هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات؛ لتزويد شركات الاتصالات المتنقلة باسم الجهة الخيرية ومقدم خدمة الرسائل القصيرة المتعاقد معه.
- 3- تعمل شركات الاتصالات المتنقلة على توفير خدماتها للجهات الخيرية مجاناً، أو بأسعار مخفضة قدر المستطاع، وذلك في إطار المسؤولية الاجتماعية، ودعم الأعمال الخيرية.
- 4- في حال ارتكاب مخالفة لهذه الضوابط؛ يطبق بحق شركات الاتصالات المتنقلة ومقدمي خدمات الرسائل النصية القصيرة، نظام الاتصالات، والعقوبات الواردة فيه.

ثانياً: استخدام الرسائل النصية القصيرة (SMS) للتذكير بالتبرع:

لاستخدام الرسائل النصية القصيرة، من قبل الجهات الخيرية؛ للتذكير بالتبرع، يجب الالتزام بالضوابط التالية:

1. أن يكون لدى الجهة الخيرية ترخيص، ساري المفعول، بجمع التبرعات باستخدام الرسائل النصية القصيرة، صادر من الجهة المشرفة على الجهة الخيرية.
2. أن يكون لدى الجهة الخيرية ترخيص آخر، ساري المفعول (مدته سنة) لاستخدام الرسائل النصية القصيرة، للتذكير بالتبرع، صادر من الجهة المشرفة على الجهة الخيرية.
3. أن لا يتجاوز عدد الرسائل التذكيرية المرسلة للرقم الواحد المدعو للتبرع عن رسالتين اثنتين خلال الشهر الواحد.
4. أن تحتوي الرسالة التذكيرية على معلومات عن الرقم المخصص للتبرع، وتكلفة رسالة التبرع، والجهة الخيرية المستفيدة من التبرع.
5. عدم إرسال الرسائل التذكيرية من الساعة العاشرة مساءً حتى الساعة الثامنة صباحاً. وفي شهر رمضان المبارك؛ من الساعة الثانية عشرة ليلاً حتى الساعة الثانية عشرة ظهراً.
6. عدم استخدام أرقام المتبرعين لأي أغراض أخرى.
7. في حال ارتكاب مخالفة لهذه الضوابط؛ يطبق بحق شركات الاتصالات المتنقلة، ومقدمي خدمات الرسائل القصيرة، نظام الاتصالات، والعقوبات الواردة فيه.

ثالثاً: الجهات المشرفة على الأعمال الخيرية هي:

- وزارة الداخلية بالنسبة للمؤسسات الخيرية، واللجان المرخصة بموجب موافقة سامية.
- وزارة الشؤون الاجتماعية بالنسبة للجمعيات الخيرية، ولجان التنمية الاجتماعية الأهلية.
- وزارة الشؤون الإسلامية، والأوقاف والدعوة والإرشاد، بالنسبة لجمعيات تحفيظ القرآن، ومكاتب الدعوة والإرشاد، وتوعية الجاليات .

